

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

وفي الصحاح والمحابة الموادة .

والحباب بالضم الحب .

الإكراه هو لغة عبارة عن حمل إنسان على شيء يكرهه وشرعا فقد ذكر في المبسوط الإكراه اسم لفعل بفعل الأمر لغيره فينتفي به رضاه أو يفسد به اختياره وذكر في الوافي الإكراه عبارة عن تهديد القادر غيره على ما هدده بمكروه على أمر بحيث ينتفي به الرضاء وفي المغرب يقال أكرهت فلانا إكراها حملته على أمر يكرهه ولم يرضه والكره بالفتح الإكراه ومنه القيد كره والكره بالضم الكراهة وعن الزجاج كل ما في القرآن من الكره فالفتح فيه جائز إلا قوله تعالى وهو كره لكم في سورة البقرة وكرهت الشيء كراهة وكراهية فهو مكروه إذا لم ترده ولم ترضه